بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كۆماری عیراق
دادگای باڵای ئیتتیحادی

العدد: ٩٠/اتحادية/أعلام/٢٠١٣

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٣/١١/٦ برئاسة الرئيس القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية القضاة السادة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين واكرم طه محمد واكرم احمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين ابو التمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب واصدرت القرار الاتي:

المدعي- (أ،ع،ع) - محافظ صلاح الدين- اضافة لوظيفته- وكيله المحامي (ج،ك،هـ)

المدعى عليه- رئيس مجلس النواب- اضافة لوظيفته- وكيلاه الموظفان الحقوقيان(م،ط،ي) و(هـ،م،س).

الادعاء

ادعى وكيل المدعي اضافة لوظيفته ان مجلس النواب اصدر امر نيابي بالعدد (٢٩٦/٩/١) المؤرخ ٢٠١٣/٩/٣ يقضي بتشكيل لجنة نيابية للتحقيق في موازنة مجلس محافظة صلاح الدين من النواب المذكورة اسمائهم فيه. وحيث ان هذا الامر النيابي تضمن مخالفات لاحكام الدستور والنظام الداخلي لمجلس النواب ولقانون المحافظات غير المنتظمة في اقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ . ومنها مخالفته للمادة (٤٧) من الدستور الخاصة بالفصل بين السلطات وان اتصال رئيس مجلس النواب بوزير المالية لوقف الصرف لمحافظة صلاح الدين من المتبقي من تخصيصاتهم وحسب ماجاء

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٣٤٥٧،٥٤٣٧٩٤١
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

بكتاب وزارة التخطيط المرقم(و.س/١/١/٦٦١) في ٢٠١٣/٨/٢٨ لا سند له من القانون . ومن المخالفات التي ساقها وكيل المدعي في عريضة الدعوى مخالفة المادة (٦١) والمادة (١١٥) من الدستور لان الاولى تخص الاختصاصات الحصرية لمجلس النواب والثانية تخص صلاحيات المحافظات وبين ان قانون المحافظات غير المنتظمة في اقليم اعطى لمجلس المحافظة اعداد الموازنة واجراء المناقلة بين ابوابها . وبذلك فان هذه الاختصاصات جاءت لمجلس المحافظة حصرا. وبين وكيل المدعي ان المادة (٥١) من الدستور نصت على ان يضع مجلس النواب نظاما داخليا له لتنظيم سير العمل فيه وكان على مجلس النواب ان ينظم عمله بمهنية عاليه وليس بانتقائية واورد المخالفات لهذا النظام ومنها تشكيل اللجنة التحقيقية واختيار اعضاءها . وابرز ضمن مستندات الدعوى كتاب اللجنة القانونية في مجلس النواب . وطلب الحكم بالغاء الامر النيابي المشار اليه في مقدمة هذا القرار . وقد تم تبليغ المدعى عليه اضافة لوظيفته بعريضة الدعوى فاجاب عليها بلائحته المؤرخة ٢٠١٣/١٠/٦ التي تضمنت مناقشة لكل الفقرات التي اوردها وكيل المدعي مفصلا بعضها وموضحا للفقرات الاخرى وبين ان مجلس النواب لاينازع مجلس المحافظة في اعداد الموازنة والمناقلة بين ابوابها وانما له حق الرقابة بنص المادة (٢) فقرة (ثانياً) وليس (ثالثاً لما ورد في اللائحة) التي اعطت الحق لمجلس النواب في الرقابة على مجلس المحافظة والمجالس المحلية . اما بخصوص مخالفة النظام الداخلي فانها

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١.٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

اجراءات داخلية لايجوز الاعتراض عليها من غير ذي مصلحة وهذا ما ذهبت اليه المحكمة الاتحادية العليا في العديد من قراراتها . ورد وكيل المدعى عليه على تمسك وكيل المدعي بكتاب اللجنة القانونية في مجلس النواب وبين ان جهة الرقابة على مجلس المحافظة هي لمجلس النواب . وطلب الحكم برد الدعوى وتحميله المصاريف . وقد دعت المحكمة الطرفين فحضر وكيل المدعي ووكيلا المدعى عليه وبوشر بالمرافعة الحضورية العلنية كرر وكيل المدعي عريضة الدعوى وطلب الحكم وفق ماجاء فيها اجاب وكيلا المدعى عليه نكرر دفوعنا الواردة في اللائحة الجوابية اجاب وكيل المدعي لدي تعقيب على لائحة وكيل المدعى عليه وابداه شفاها في الجلسة فاجاب وكيلا المدعى عليه ان ذلك وما اورده وكيل المدعي هو خارج طلبه بالغاء امر تشكيل اللجنة وان من حق موكله تشكيلها وكرر وكيلا الطرفين اقوالهما وختمت المحكمة المرافعة واصدرت القرار التالي علنا.

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن الذي تقدم به المدعى اضافة لوظيفته يتعلق بالامر النيابي الذي اصدره المدعى عليه اضافة لوظيفته بالعدد (٢٩٦/٩/١) في ٢٠١٣/٩/٣ المتضمن تشكيل لجنة مكونة من (١٣) نائب من اعضاء مجلس النواب للتحقيق في موازنة محافظة صلاح الدين ، بداعي ان تشكيل هذه اللجنة يخالف نصوص الدستور والنظام الداخلي لمجلس النواب لان رقابة موازنة مجلس المحافظة

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٣٤٥٧،٥٤٣٧٩٤١
البريد الالكتروني

من صلاحية مجلس المحافظة ذاته ، وان الفقرات (أ) و(ب) و(ج) من البند (سابعاً) من المادة (٦١) من الدستور والمادة (٣٢) من النظام الداخلي لمجلس النواب لم تعطي مجلس النواب حق الرقابة على مجالس المحافظات وتجد المحكمة الاتحادية العليا من قراءة نص الفقرة (ثانياً) من المادة (٢) من قانون المحافظات غير المنتظمة في اقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ انها قد نصت على ((يخضع مجلس المحافظة والمجالس المحلية لرقابة مجلس النواب)) ، كما ان المادة (٦١/ثانيا) من الدستور قد اعطت مثل هذا الحق لمجلس النواب في الرقابة ، وان من وسائل هذه الرقابة تشكيل لجان تقوم بهذا الغرض استناداً الى أحكام (٨٢) و(٨٤) من النظام الداخلي وتمنحها الصلاحيات للوصول الى الحقائق . وبناء عليه فأن قيام المدعى عليه أضافة لوظيفته بتشكيل اللجنة النيابية المشار اليها انفاً يستند الى أسباب وأسانيد معتبرة وذلك للتحقيق في موازنة مجلس محافظة صلاح الدين للوقوف على مجريات الأمور فيها دون أن يتخذ الأجراءات التنفيذية اذا ما وقف على وجود خرق للقانون فأنه يذهب الى اشعار الجهات المختصة بذلك الخرق وأسانيده وهي الأدعاء العام او هيئة النزاهة او الرقابة المالية لأتخاذ ما يلزم بشأنه عليه يكون طلب المدعي أضافة لوظيفته بالغاء الأمر النيابي الصادر عن المدعى عليه أضافة لوظيفته بالعدد (٢٩٦/٩/١) الصادر في ٢٠١٣/٩/٣ لا سند له من الدستور والقانون وبناء عليه قرر رد دعوى المدعي أضافة لوظيفته وتحميله المصاريف وأتعاب محاماة وكيلا المدعى

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٣٤٥٧.٥٤٣٧٩٤١
البريد الالكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ٩٠/اتحادية/٢٠١٣

عليه أضافة لوظيفته ومقدارها مائة الف دينار . وصدر الحكم باتاً أستناداً لاحكام المادة (٩٤) من الدستور والمادة (٥/ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ وبالأتفاق وأفهم علناً في ٢٠١٣/١١/٦.

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . مرقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٣٤٥٧.٥٤٣٧٩٤١
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com